

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٦٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الأقصر؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٧٥٠ م٢ بناحية قرية سوزان مبارك - حاجر الضبعة - مركز القرنة - محافظة الأقصر ، لصالح الشركة المصرية لنقل وتوصيل الغاز (بوتاجاسكو) ، بالمجان ، لإقامة مستودع بوتاجاز عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : أرض زراعية أملاك دولة بطول ٣٠ م .

الحد القبلي : مدق ترابي بعرض ١٠ م يليه أراضي أملاك دولة بطول ٣٠ م .

الحد الشرقي : أرض فضاء أملاك دولة بطول ٢٥ م .

الحد الغربي : أرض فضاء أملاك دولة بطول ٢٥ م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل

جريدة الرسمية - العدد ٧ في ١٦ فبراير سنة ٢٠١٧

الرقم ٣٤٣

## برعاية السيد



· صاحب السمو

خادم الحرمين

الملك



بيان المرسوم

٢٠١٧

بيان المرسوم

بيان المرسوم

بيان المرسوم